

Distr.: General
15 August 2008
Arabic
Original: English



بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، ووفقاً للفقرة ٧ من مذكرة الرئيس المؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (S/2007/749)، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

وترد القائمة الكاملة بالبنود التي عرضت على مجلس الأمن حتى ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٨ في الوثيقة S/2008/10/Add.30 المؤرخة ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨.

وتبين هذه الإضافة البنود التي اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأنها خلال الأسبوع المنتهي في ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٨. ويشير التاريخان المقدمان لكل بند إلى التاريخ الذي نظرت فيه المجلس لأول مرة في البند في جلسة رسمية، وتاريخ آخر جلسة رسمية للمجلس عقدت بشأن ذلك البند.

الحالة في سيراليون (٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥؛ ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٨)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٩٤٨ المعقودة في ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٨. ووجه المجلس الدعوة، بموجب المادة ٣٧ من نظامه الداخلي المؤقت، إلى ممثل سيراليون، بناء على طلبه، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون له حق التصويت. وشرع المجلس في التصويت على مشروع القرار S/2008/512، الذي كان قد أُعد خلال مشاورات المجلس السابقة، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٨٢٩ (٢٠٠٨).



الحالة فيما يتعلق بالعراق (٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥؛ ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٩٤٩، المعقودة في ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٨، و ٥٩٥٠ المعقودة في ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨. وفي الجلسة ٥٩٤٩، وجه المجلس الدعوة، بموجب المادة ٣٧ من نظامه الداخلي المؤقت، إلى ممثل العراق، بناء على طلبه، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون له حق التصويت. ووجه المجلس، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت، دعوة إلى السيد ب. لين باسكو، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية. وفي الجلسة ٥٩٥٠، وجه المجلس الدعوة، بموجب المادة ٣٧ من نظامه الداخلي المؤقت، إلى ممثل العراق، بناء على طلبه، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون له حق التصويت. وشرع المجلس في التصويت على مشروع القرار S/2008/529، المقدم من إيطاليا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٨٣٠ (٢٠٠٨).

الحالة في جورجيا (٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢؛ ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٩٥١ و ٥٩٥٢ المعقودتين في ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨. وفي الجلسة ٥٩٥١، وجه المجلس الدعوة، بموجب المادة ٣٧ من نظامه الداخلي المؤقت، إلى ممثل جورجيا، بناء على طلبه، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون له حق التصويت. وفي الجلسة ٥٩٥٢، وجه المجلس الدعوة، بموجب المادة ٣٧ من نظامه الداخلي المؤقت، إلى ممثلي جورجيا وفنلندا، بناء على طلبهما، للمشاركة في النظر في البند دون أن يكون لهما حق التصويت.